﴿ نشر العلمين المنيفين ﴾

في

﴿ احياء الابوين الشريفين ﴾

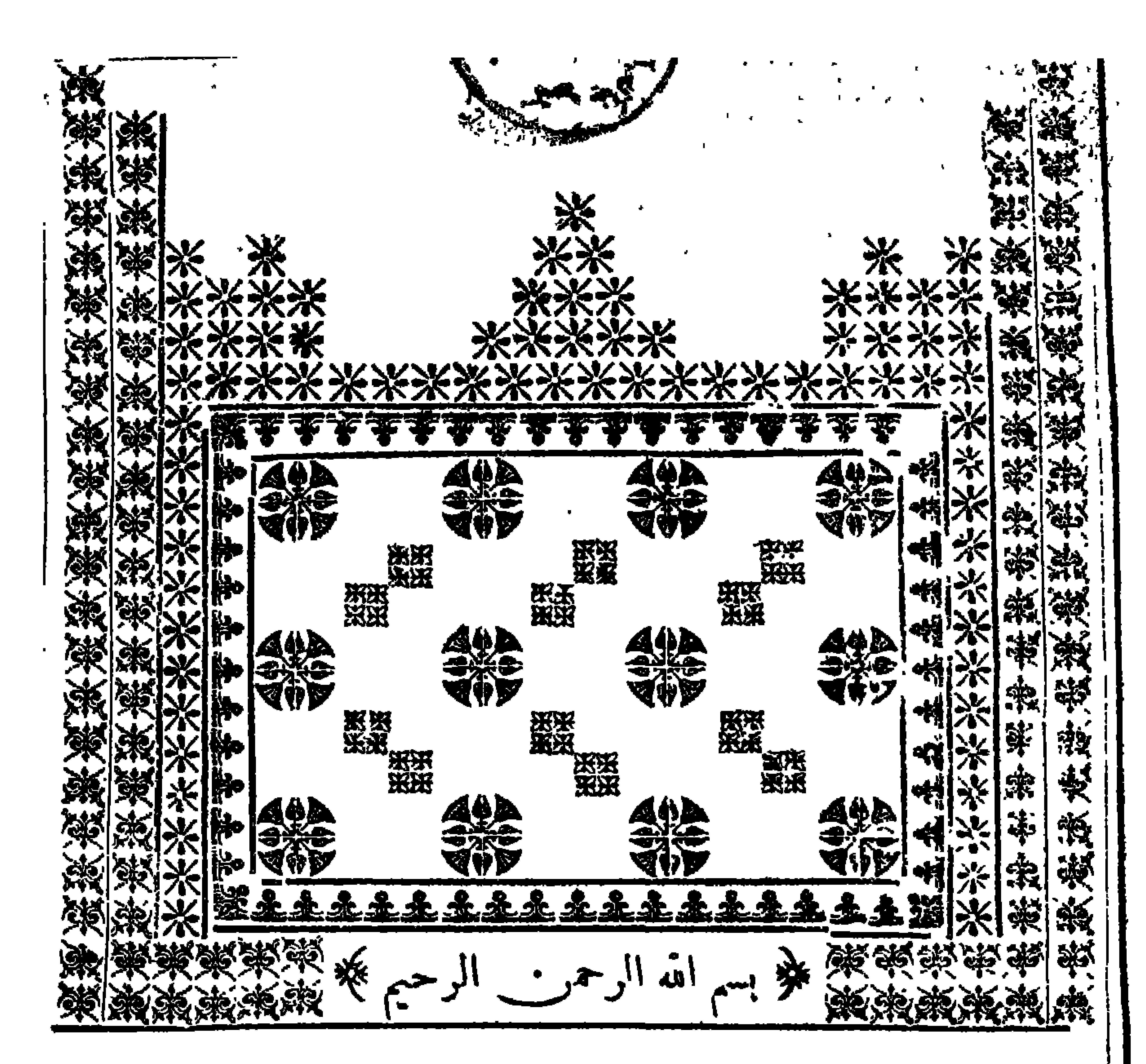
للشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر ال[illegible]

مؤلف جمع الجوامع وغيرها من الك[illegible]

﴿ الطبعة الاولى ﴾

بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة بمحروسة حيدرآباد الدكن
عمرها الله الى اقصى الزمن

سنة (١٣١٦) هجريه



الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى * هذا تاليف يسمى * نشر العلمين المنيفين في احياء الابوين الشريفين * قال الله تعالى حكاية عن نبينا + محمد صلى الله عليه وسلم ويا قوم مالي ادعوكم الى النجاة وتدعونني الى النار * قد الفت عدة مؤلفات في نجاة والدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينت فيها مسالك الناس في ذلك وما لهم من مقال وحجج واستدلال مع علمي بالاحاديث الواردة بما يخالف ذلك وقول كثير من العلماء بمقتضاها وقصدى بنصرة تلك الاقوال امور * احدها * كف الناس عن التكلم بذلك القول الصعب لان الائمة قد نصوا على انه ليس لنا ان نقوله لانه يوذى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام السهيلي في (الروض الانف) بعد ايراده حديث مسلم

+ النبي صلى الله عليه وسلم — وغيره

وغيره وليس لنا ان نقول ذلك فى ابويه صلى الله عليه وسلم لقوله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا الاحياء بالاموات * والله تعالى يقول ان الذين يؤذون الله ورسوله * وسئل القاضي ابوبكر بن العربي احد ائمة المالكية عن رجل قال ان آباء النبي صلى الله عليه وسلم فى النار فاجاب بانه ملعون لان الله تعالى يقول ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة الآية قال ولا اذى اعظم من ان يقال عن ابيه انه في النار وذكر القاضي عياض في الشفاء ان كاتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله قال بحضرته كان ابو النبي صلى الله عليه وسلم كافرا فعزله وقال لا تكتب لى ابدا و الاثر فى الحلية لابي نعيم وفى ذم الكلام للهروى وفيه ان عمر لما سمعه ذلك فغضب غضبا شديدا وعزله من الدواوين * الثاني * شرح صدور المومنين بذلك لان كل من سمع ان من العلماء من قال بنجاة والدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخولهما الجنة وانه استخرج لذلك دليلا واخرجه على قاعدة مقررة فانه بلاشك ينشرح صدره ويفرح قلبه ويسر خاطره ويعجبه ذلك واذا كانت المسائل الخلافية يجوز للانسان فيها ان ينتقل عن قول مذهبه ويقلد مذهب غيره لان فيه له فسحة وفرجا كتقليد من هو متمذهب لمذهب الشافعي لمذهب الحنابلة فى جعل الخلع فسخا لا طلاقا ومن هو متمذهب لابي حنيفة لمذهب الشافعية في عدم الصفة ونظائر ذلك فالاقتداء فى هذه المسئلة باقوال القائلين بالنجاة اولى بلاشك وللاولوية وجوه * منها * ان الانتقال في تلك المسائل اليها انما هو لغرض نفسه لازاحة الحرج عنه وجاب التيسير له والانتقال في هذه لمجرد السرور بما يقر عين المصطفى صلى الله عليه وسلم فيه غرض

للنفس البتة * ومنها * ان في ذلك اظهار السرور بما يسر المصطفى صلى الله عليه وسلم والمساءة بما يشق عليه * ومنها * ان فيه الاشارة بشرف وفضيلة لاصوله ومعجزة وخصوصية له * ومنها * ان فيه شغلا للناس بهذا القول عن اشتغالهم بذلك القول الذي حث العلماء بسكوت عنها * ومنها * انه ليس فيه ضرر البتة ولا فوات حق ولا ترتب شئ في الذمة بخلاف تلك المسائل فان فيها ترتب منع وتحريم عند المذهب المنتقل عنه ولهذا كان الورع فى مسائل الخلاف الاخذ بالاحوط * الثالث * التقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلب مرضاته والتوسل الى شفاعته بالسعي في تقرير هذا الامر واعمال الجهد في استخراج النقول والادلة وضم بعضها الى بعض فان فى ذلك اجراً عظيماً ولا شك انها مسئلة اجتهادية الساعي فيها ماجور على كل حال اصاب الحق في نفس الامر ام اخطأ ثم ان اصاب كان له اجران وان اخطأ كان اجر واحد وقد بلغني عن رجل من اهل العلم بالحديث انه عارضني في ذلك والف كتابا وقرر فيه انهما في النار فاجاب عن حجج القائلين بنجاتهما وهاها فالحمد لله المنعم المتفضل ولا شك ان الاجوبة التي وهى بها تلك الحجج يعرف سقمها من كتبنا المؤلفة في المسئلة فلا حاجة الى الاشتغال بها وبقي امر واحد يختص بصناعة الحديث وذلك انه قطع وجزم بان الحديث الذى ورد في احيائهما موضوع ونحن اشرنا هناك الى ان الصواب انه ضعيف لا موضوع فان الحفاظ في ذلك مختلفون لم يتفقوا على الحكم بوضعه بل منهم من حكم بوضعه ومنهم من حكم بضعفه فقط وهو الصواب فالفت هذا الجزء في بيان ذلك والله الموفق فنقول * قال الحافظ ابوحفص بن شاهين في كتابه الناسخ

والمنسوخ

والمنسوخ حدثنا محمد بن الحسين بن زياد مولى الانصار ثنا محمد بن يحيى الحضرمي بمكة ثنا ابو غزية محمد بن يحيى الزهري ثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل الى الحجون كئيبا حزينا فاقام به ماشاء ربه عزوجل ثم رجع مسرورا فقلت يارسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت الى الحجون كئيبا حزينا فاقمت به ماشاء الله ثم رجعت مسرورا قال سألت ربي عزوجل فاحيالي امي فآمنت بي ثم ردها* هذا الحديث اخرجه ابن شاهين هكذا في الناسخ والمنسوخ وجعله ناسخا للاحاديث الواردة انه صلى الله عليه وسلم استأذن ربه في الاستغفار لامه فلم ياذن له وللحديث الوارد انه صلى الله عليه وسلم قال يابني مليكة امكما في النار ثم قال امي مع امكما في النار* وقد اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال محمد بن زياد هو النقاش ليس بثقة واحمد بن يحيى ومحمد بن يحيى مجهولان * قلت * اما محمد بن يحيى فقد ذكره الذهبي رح في الميزان والمغنى معا فقال محمد بن يحيي ابو غزية المدني الزهري قال الدارقطني مجهول وقال الازدي ضعيف هذه عبارته فقد عرف بالضعف لا بالوضع ومن يترجم بهذا الا يكون حديثه في درجة الموضوع بل في درجة الضعيف وقال شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر في لسان الميزان بعد ذكره كلام ابن الجوزي اما محمد بن يحيي فليس بمجهول بل هو معروف له ترجمة جيدة في تاريخ مصر لابي سعيد بن يونس فقال محمد بن يحيى بن محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عوف ابو عبد الله ولقبه ابو غزية مدني قدم مصر وله كنيتان روى عنه اسحق

ابن ابراهيم الكباس وزكريا بن يحيى البغوى وسهل بن سوادة الغافقى ومحمد بن عبد الله بن حكيم ومحمد بن فير وزومات في يوم عاشوراء سنة ثمان وخمسين وماتين وقال الدارقطنى في غرائب مالك ابوغزية هذا هو الصغير منكر الحديث انتهى واما احمد بن يحيى الحضرمى فليس بمجهول ايضا فقد ذكره الذهبى في الميزان وقال روي عن حرملة التجيبي ولينه ابو سعيد بن يونس انتهى ومن يترجم بهذا يعتبر حديثه واما محمد بن زياد فانكان هو النقاش كما ذكره ابن الجوزي فهو احد العلماء بالقراءات واحد الائمة في التفسير قال الذهبي في الميزان صار شيخ المقرئين في عصره على ضعف فيه اثنى عليه ابو عمرو الداني وحدث بمناكير انتهى * قلت * ومع ذلك فلم ينفرد النقاش ولا احمد بن يحيى بهذا الحديث بل له طريقان آخران عن ابي غزية نوردهما قال الحافظ محب الدين الطبرى في السيرة اخبرنا ابو الحسن المقبرى اخبرنا الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر السلامى اجازة اخبرنا ابو منصور محمد بن احمد بن علي بن عبد الرزاق الحافظ الزاهد قال اخبرنا القاضى ابو بكر محمد بن يحيى الزهرى حدثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل الحجون كئيبا حزينا فاقام به ما شاء الله ثم رجع مسرورا قال سألت ربي فاحيى لى امى فآمنت بي ثم ردها وقال الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادي في كتاب السابق واللاحق اخبرنا ابو العلاء الواسطى حدثنا الحسين بن علي بن محمد الحلبى حدثنا ابو طالب عمر بن الربيع الزاهد حدثنا علي بن ايوب الكعبي حدثنا محمد بن

يحيى الزهرى ابو غزية حدثنا عبد الوهاب بن موسى حدثنا مالك بن انس عن ابي الزناد عن هشام بن عروة يعني عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت حج بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فمر بي على عقبة الحجون وهو باك حزين مغتم فبكيت لبكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه طفر فنزل فقال يا حميراء استمسكي فاستندت الى جنب البعير فمكث عني طويلا ثم انه عاد الي وهو فرح متبسم فقلت له بابي انت وامي يارسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت من عندى وانت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك ثم انك عدت الي فانت متبسم فم يارسول الله قال ذهبت بقبر امي فسألت الله ان يحييها فاحياها فآمنت بي وردها * انه اخرجه من هذا الطريق الحافظ ابو القاسم ابن عساكر في غرائب مالك وقال منكر * قلت * والمنكر من اقسام الضعيف لا الموضوع وهو اعلى رتبة من متروك الذى هو ايضا من قسم الضعيف لا الموضوع كما هو مقرر في علم الحديث والكعبي فيه جهالة وابو طالب عمر ابن الربيع الخشار ضعفه الدارقطني وقال سلمة بن قاسم تكلم فيه قوم ووثقه آخرون وكان كثير الحديث توفى سنة اربعين وثلاثمائة بمصر فعرف ان مدار الحديث على ابي غزية وهو ضعيف واما شيخه عبد الوهاب بن موسى الزهرى فيكنى ابو العباس ذكره الخطيب فى الرواة عن مالك واورد له اثرا من طريق سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري قال حدثنا عبد الوهاب ابن موسى الزهرى حدثنا مالك بن انس حدثني عبد الله بن دينار عن سعد الحارث مولى عمر بن الخطاب ان كعب الاحبار قال لعمر بن الخطاب انا نجدك في كتاب الله على باب من ابواب جهنم تمنع الناس ان يقعوا فيها

فاذا امت لم يزالوا يقتحمون فيها الى يوم القيامة * وهذا الاثر معروف عن مالك اخرجه ابن سعد فى الطبقات عن معن بن عيسى عن مالك بسنده ومتنه سواء فزال جهالة عين عبد الوهاب التى ظنها الذهبي برواية ثان عنه بروايته المعروفة وكان الحديث عنه من طريقين عن مالك عن ابي الزناد عن هشام وعن عبد بن ابي الزناد عنه فرواه مرة هكذا ومرة هكذا وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ان عبد الوهاب بن موسى ذكره الخطيب في الرواة عن مالك وكناه ابا العباس ونسبه زهريا واورد له اثرا موقوفا وقال انه تفرد به ولم يذكر فيه جرحا واورده الدارقطني في الغرائب من هذا الوجه وقال هذا صحيح عن مالك وعبد الوهاب بن موسى ثقة انتهى وقد اعل الذهبي الحديث اعني حديث الاحياء بامرين جهالة عبد الوهاب ومخالفته لما صح من انه صلى الله عليه وسلم استأذن ربه في الاستغفار لها فلم ياذن له فاما جهالة عبد الوهاب فقد زالت بما استدرك عليه الحافظ ابن حجر فى اللسان من انه معروف وثقة لم يذكر بجرح واما مخالفته للحديث الصحيح فقد اجاب عنه الائمة كما سنذكره قال الحافظ ابن حجر فى اللسان قد سبق ابن الجوزى الى الحكم بوضعه ومعارضته لحديث بريدة الجوزقانى في كتاب الاباطيل وقال في نكته على ابن الصلاح قد اخطأ من حكم بالوضع لمجرد مخالفة السنة واكثر عن ذلك الجوزقاني في كتاب الاباطيل وهذا انما يتأتى حيث لا يمكن الجمع بوجه من الوجوه اما مع امكان الجمع فلا كما زعم بعضهم ان الحديث الذى رواه الترمذى وحسنه من حديث ابي هريرة لا يؤمن عبد قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم *

موضوع لانه صلى الله عليه وسلم قد صح عنه انه كان يقول اللهم باعد بيني
وبين خطاياي * وغير ذلك لانا نقول يمكن حمله على مالا يشرع للمصلي من
الادعية لان الامام والماموم يشتركان فيه بخلاف مالم يوثر وكما زعم ابن
حبان في صحيحه ان قوله صلى الله عليه وسلم اني لست كاحدكم اني اطعم واسقى *
دال على ان الاخبار التي فيها انه كان يضع الحجر على بطنه من الجوع باطلة
وقد يرد ذلك عليه الحافظ ضياء الدين فشفى وكفى هذا كله كلام الحافظ
ابن حجر في النكت قال الشيخ بدر الدين الزركشي في تعليقه على ابن الصلاح
جعل بعضهم من دلائل الوضع ان يخالف صحيح السنة وهذه هي طريقة
ابن خزيمة وابن حبان وهي طريقة ضعيفة لاسيما حيث امكن الجمع قال ابن
خزيمة في صحيحه في حديث لا يؤمنّ عبد قوما فيخص نفسه بدعوة فان
فعل فقد خانهم * هذا حديث موضوع فقد ثبت قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم باعد بيني وبين خطاياي * والحديث لا ينتهي الى ذلك فقد حسنه
الترمذي وغيره وليس بمعارض لحديث الاستفتاح لامكان حمله على
مالم يشرع للامام والماموم وقال ابن حبان في صحيحه في قوله صلى الله
عليه وسلم اني لست كاحدكم اني اطعم واسقى * هذا الخبر يدل على ان
الاحاديث التي جاء فيها انه كان يضع الحجر على بطنه كلها باطيل وانما الحجزة
هو طرف الازار لا الحجر اذ الله جل وعلا كان يطعم رسوله ويسقيه اذا
وصل فكيف يتركه جائعا مع عدم الوصال حتى يشد الحجر على بطنه وما
يغني الحجر عن الجوع وقال في كتابه الضعفاء في ترجمة ابي سفيان انه روى
حديث عبد الله بن أُبيٍّ اصيبت ثنيته يوم احد فامره رسول الله صلى الله عليه

وسلم يتخذ ثنية من ذهب وروى النهي ان يصلي الى نائم او محدث قال ابن حبان هذان موضوعان وكيف يامر المصطفى صلى الله عليه وسلم باتخاذ الثنية من ذهب وقد قال ان الذهب والحرير محرمان على ذكور امتي وكيف ينهى عن الصلوة الى النائم وقد كان صلى الله عليه وسلم يصلي وعائشة رضي الله عنها معترضة بينه وبين القبلة انتهى ولا يخفى مافي ذلك وقد قال الحافظ الذهبي بعد كلام ابن حبان هذا ان حكمك عليهما بالوضع بمجرد ماابديت حكم فيه نظر لاسيما خبر الثنية انتهى كلام الزركشي وقال الحافظ فتح الدين ابن سيد الناس في السيرة قد روي ان عبد الله بن عبد المطلب وآمنة بنت وهب والدي رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلما وان الله احياهما له فآمنا به وروي ذلك ايضا في حق جده عبد المطلب قال وهو مخالف لما اخرجه احمد عن ابي رزين العقيلي قال قلت يارسول الله اين امي قال امك في النار قلت فاين من مضى من اهلك قال اماترضى ان تكون امك مع امي قال وذكر بعض اهل العلم في الجمع بين هذه الروايات ماحاصله ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل راقيا في المقامات السنية صاعدا في الدرجات العلية الى ان قبض الله روحه الطاهرة اليه وازلفه لما خصه به لديه من الكرامة حين القدوم عليه فمن الجائز ان يكون هذه درجة حصلت له صلى الله عليه وسلم بعد ان لم تكن وان يكون الاحياء والايمان متأخرا عن تلك الاحاديث فلا تعارض انتهى وقال الامام ابو القاسم السهيلي في الروض الانف روي حديث غريب لعله يصح وجدته بخط جدي ابي عمر احمد بن الحسن القاضي بسند فيه مجهولون ذكر انه نقل من كتاب انتسخ من كتاب معوذ بن داود بن معوذ

الزاهد يرفعه الى ابي الزناد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا ربه ان يحيي ابويه فاحياهما له فآمنا به ثم اماتهما ثم قال السهيلي والله قادر على كل شيء وليس يعجز رحمته وقدرته عن شيء ونبيه صلى الله عليه وسلم اهل ان يختص بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته وقال السهيلي ايضا في اثناء الروض فى حديث انه عليه الصلوة والسلام قال لفاطمة رضي الله عنها لو كنت بلغت منهم الكدى ما رأيت الجنة حتى يراها جد ابيك ما نصه قوله جد ابيك ولم يقل جد بعني اباه تقوية للحديث الضعيف الذى قدمنا ذكره ان الله احيا امه واباه فآمنا به انتهى وهذا الحديث الذى ذكره السهيلي في احياء ابويه لم يذكره ابن الجوزى في الموضوعات ولا تعرض له وقال العلامة ناصر الدين ابن المنذر فى (شرف المصطفى) وقد وقع لنبينا صلى الله عليه وسلم احياء الموتى نظير ما وقع لعيسى ابن مريم عليه الصلوة والسلام وجاء في حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما منع من الاستغفار للكفار دعا الله ان يحيي ابويه فاحياهما له فآمنا به وصدقا وماتا مومنين وقال القرطبي في التذكرة بعد ما اورد الحديث الذي اخرجه الخطيب وابن شاهين في احياء امه والحديث الذي اورده السهيلي فى احياء ابويه ولا تعارض بين هذين الحديثين واحاديث عدم الاذن فى الاستغفار لان احياءهما متأخر عن الاستغفار لهما بدليل حديث عائشة رضى الله عنها في حجة الوداع ولذلك جعله ابن شاهين ناسخا لما ذكر من الاخبار قال وقد ذكر الحافظ ابو الخطاب بن دحية ان الحديث في ايمان امه وابيه موضوع يرده القرآن العظيم قال الله تعالى ولا الذين يموتون وهم كفار وقال

فيموت وهو كافر * فمن مات كافراً لم ينفعه الايمان بعد الرجعة بل لو آمن عند
المعاينة لم ينفع فكيف بعد الاعادة وفي التفسير انه عليه الصلوة والسلام قال
ليت شعري مافعل ابواى فنزلت ولا تسأل عن اصحاب الجحيم * قال القرطبي
وفيما ذكره ابن دحية نظر وذلك ان فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
وخصائصه لم يزل تتوالى وتتابع الى حين مماته فيكون هذا مما فضله الله
واكرمه وليس احياؤهما وايمانهما بممتنع عقلاً ولا شرعاً فقد ورد في الكتاب
العزيز احياء قتيل بني اسرائيل واخباره بقاتله وكان عيسى عليه السلام
يحيي الموتى وكذلك نبينا صلى الله عليه وسلم فاذا ثبت هذا فما يمتنع من
ايمانهما بعد احيائهما زيادة في كرامته وفضيلته مع ماورد من الخبر في ذلك
ويكون ذلك خصوصاً وقوله فمن مات كافراً الى آخر كلامه مردود بما في
الخبران الله تعالى رد الشمس على نبيه بعد مغيبها حتى صلى علي * ذكر
الطحاوي وقال انه حديث ثابت فلو لم يكن رجوع الشمس نافعا
وانه لا يتجدد الوقت لما ردها عليه وكذلك يكون احياء ابوى النبي
صلى الله عليه وسلم وقد قبل الله ايمان قوم يونس وتوبتهم مع
تلبسهم بالعذاب كما هو احد الاقوال وهو ظاهر القرآن * واما الجواب *
عن الآية وهو قوله ولا تسأل عن اصحاب الجحيم * فيكون ذلك قبل
ايمانهما انتهى كلام القرطبي * قلت * وهو في غاية التحقيق واستدلاله على
تجدد الوقت بقصة رجوع الشمس في غاية الحسن ولهذا احكم بكون الصلوة
اداء والا لم يكن لرجوعها فائدة اذ كان يصح قضاء العصر بعد الغروب وقد
ظفرت باستدلال اظهر واوضح منه وهو ماورد ان اصحاب الكهف يبعثون

في آخر الزمان ويحجون ويكونون من هذه الامة تشريفا لهم بذلك اخرجه ابن عساكر في تاريخه واخرج ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عباس مرفوعا اصحاب الكهف اعوان المهدي فقد اعتد بفعل اصحاب الكهف بعد احيائهم بعد الموت ولا بدع ان يكون الله تعالى كتب لابوي النبي صلى الله عليه وسلم عمرا ثم قبضهما قبل استيفائه ثم اعادهما لاستيفاء تلك اللحظة الباقية وآمنا فيها فيعتد به ويكون تاخير تلك البقية بالمدة الفاصلة بينهما لاستدراك الايمان من جملة ما اكرم الله به نبيه صلى الله عليه وسلم كما ان تاخير اصحاب الكهف هذه المدة من جملة ما اكرموا به ليحوزوا اشرف الدخول في هذه الامة *فان اورد* على هذا قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون *فالجواب* ان ذلك فيمن اراد الله قبضه قبضا مستمرا ويخص منه من اراد احياءه بعد ذلك كالذى نحن فيه وكاصحاب الكهف وكالجماعة الذين احياهما الله على يدى عيسى عليه الصلوة والسلام ثم ان هذا ابناء على قول الجمهور ان العمر لا يزيد ولا ينقص وبه افتى والدي رحمه الله تعالى * واما على القول بزيادته ونقصه وهو الذى اختاره ولى فيه تاليف مستقل فالايراد مرتفع عن اصله وقال الصفدى اوغيره بعد ذكر حليمة وما اكرمها صلى الله عليه وسلم به حين قدومها عليه*

شعر

هذا جزاء الام عن ارضاعه * لكن جزاء الله عنه عظيم
وكذاك ارجوان يكون لامه * عن ذاك آمنة بدر نعيم
ويكون احياها الاله وآمنت * بمحمد فحديثها معلوم

فلربما سعدت بـه ايضاً كما * سعدت به بعد الشقاء حليم

* وقال * الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه (مورد الصادى) بعد ايراده الحديث منشد النفسه

شعر

حبا الله النبي مزيد فضل * على فضل وكان به رؤفا
فاحيا امـه وكذا اباه * لايمان بـه فضلا لطيفا
فسلم فالقديم بذا قدير * وان كان الحديث بـه ضعيفا

تمشي على ان الحـديث ضعيف لا موضوع وهو معدود فى رتبة الحفاظ واخبرني بعض الفضلاء انه وقف على هذه الفتيا بخط الحافظ ابن حجر اجاب فيها بهذا وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل على التوالى يزداد شرفا الا اني لم اقف على هذه الفتيا الى الآن *

خاتمه

تسامح ابن الجوزي فى كتابه الموضوعات معروف نص عليه ائمة الحديث قال ابن الصلاح في علومه مشيرا اليه ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلدين فاودع فيها كثيرا مما لا دليل على وضعه وانما حقه ان يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفة * وقال الامام النووى فى التقريب وقد اكثر جامع الموضوعات فى نحو مجلدين اعنى ابا الفرج ابن الجوزى فذكر كثيرا مما لا دليل على وضعه بل هو ضعيف وقال الحافظ زين الدين العراقى فى الالفية

واكثر الجامع فيه اذ اخرج * لمطلق الضعيف اعنى ابا الفرج

وقال قاضي القضاة بدر الدين ابن جماعة في (المنهل الروى) وصنف الشيخ

ابو الفرج ابن الجوزي في كتابه الموضوعات فذكر كثيرا من الضعيف الذى لا دليل على ضعفه وذكر نحو ذلك شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني فى كتابه (محاسن الاصطلاح) وقال الحافظ صلاح الدين العلائي الحكم على الحديث بكونه موضوعا من المتأخرين عسير جدا الان ذلك لا يتأتى الا بعد جمع الطرق وكثرة التفتيش وانه ليس لهذا المتن سوى هذا الطريق الواحد ثم يكون في رواته من هو متهم با لكذب الى ماينضم الى ذلك من قرائن كثيرة يقتضى للحافظ المتبحر الحكم بذلك. ولهذا انتقد العلماء على ابي الفرج ابن الجوزى في كتابه الموضوعات وتوسعه في الحكم بذلك على كثير من الاحاديث ليست بهذه المثابة ويجيء بعده من لا بد له في علم الحديث فيقلده فيما حكم به من الوضع وفي هذا من الضرر العظيم مالا يخفى وهذا بخلاف الائمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحر فى علم الحديث والتوسع في حفظه كشعبة والقطان وابن مهدى ونحوهم واصحابهم مثل احمد وابن المديني وابن معين وابن راهويه وطائفة ثم اصحابهم مثل البخارى ومسلم وابي داؤد والترمذى والنسأى وهكذا الى زمن الدارقطني والبيهقي ولم يجيء بعدهم مساولهم ولا مقارب فمتى وجد في كلام احد من المتقدمين الحكم بوضع شيء كان معتمدا لما اعطاهم الله من الفضل العزيز وان اختلف النقل عنهم عدل الى الترجيح انتهى * قال الزركشي بعد ايراده وقد حكم جمع من المتقدمين على الاحاديث بانه لا اصل لها ثم وجد الامر بخلاف ذلك وفوق كل ذى علم عليم وقال الزركشي عند قول ابن الصلاح ولقد اكثر الذى جمع في هذا العصر الموضوعات يريد به ابا الفرج ابن الجوزى واعتراضه عليه

صحيح فان فيها ما ضعفه محتمل و يمكن التمسك به فى الترغيب و الترهيب
و منها ماهو حديث صحيح او صححه بعض الائمة كحديث صلوة التسبيح قال
المحب الطبري اخطأ بذكره في الموضوعات و لم يكن له ذلك و قد
اخرجه الحفاظ في كتبهم و كحديث قراءة آية الكرسى عقب الصلوة حكم
عليه بالوضع و قد رواه النسأى باسناده على شرط الصحيح قال الحافظ
المزى اساء ابن الجوزي بذكره فى الموضوعات و له مثل هذا كثير و بين
قولنا لم يصح و قولنا موضوع بون كثير فان الوضع اثبات الكذب والاختلاف
وقولنا لا يصح لا يلزم منه اثبات العدم و انما هو اخبار عن عدم الثبوت
و فرق بين الامرين فقد ثبت من طريق آخر انتهى كلام الزركشي و قال
فى موضع آخر قد اكثر منهم الحكم على الحديث بالوضع اسنادا الى رواية
من عرف بالوضع وهذه الطريقة استعملها ابن الجوزي في كتابه الموضوعات
و هي غير صحيحة لانه لا يلزم من كونه معروفا بالوضع ان يكون جميع
ما يرويه موضوعا فالصواب فى هذا انه يحكم بضعفه لا انه موضوع لا محالة
قال و قد قال القاضى ابو الفرج النهرواني في كتاب (الجليس الصالح) زعم
جماعة من اهل صناعة الحديث و كثير ممن لا نظر له في العلم فظن ان ما فى
رواته ضعف فهو باطل فى نفسه و مقطوع على انكاره من اصله و هذا جهل
ممن ذهب اليه بل ان كان الراوى معروفا بالكذب في رواياته و روي
خبرا انفرد به مما يمكن ان يكون حقا و ان يكون باطلا وجب التوقف فى
الحكم بصحته و لم يجز القطع بتكذيب رواته و الحكم بتكذيب ما رواه
قال الزركشي عقبه و في كتاب (ادب الحديث) لعبد الغنى بن سعيد من

سمع حديثا عني فكذب به فقد كذب ثلاثة الله ورسوله والناقل له انتهى * وقال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح قال العلائي دخلت على ابن الجوزي الآفة من التوسع في الحكم بالوضع لان مستنده في غالب ذلك ضعف رواته * قال الحافظ ابن حجر وقد يعتمد على غيره من الائمة في الحكم على بعض الاحاديث بتفرد بعض الرواة الساقطين بها ويكون كلامهم محمولا على قيد ان تفردهم انما هو من ذلك الوجه ويكون المتن قد روي من وجه آخر لم يطلع عليه هو اولم يستحضره حالة التصنيف فدخل عليه الدخيل من هذه الجملة وغيرها فدخل في كتابه الحديث المنكر والضعيف الذي يحتمل في الترغيب والترهيب وقليل من الاحاديث الحسان كحديث صلوة التسبيح وكحديث قرأة آية الكرسي دبر الصلوة فانه صحيح رواه النسأي وصححه ابن حبان * وليس في كتاب ابن الجوزي من هذا الضرب سوى احاديث قليلة جدا واما من مطلق الضعيف ففيه كثير من الاحاديث قال وقد افردت لذلك تصنيفا انتهى كلام الحافظ ابن حجر وقل ان جاء بعد ابن الجوزي حافظ الاو تعقب عليه في بعض احاديثه وللحافظ ابن حجر عدة مؤلفات في التعقب على عدة احاديث من كتاب ابن الجوزي ككتابه القول المسدد في الذب عن مسند احمد تعقب فيه اربعاوعشرين حديثا اوردها ابن الجوزي في الموضوعات وهي في المسند ودرء عنها حسن الدرء انها ليست بموضوعة وقال في صدر كلامه نجيب عنها اولا بطريق الاجمال فان هذه الاحاديث ليس فيها شئ من احاديث الاحكام في الحلال والحرام فالتساهل في ايرادها شائع قال وقد ثبت عن الامام احمد وغيره من الائمة انهم

قالوا اذا رويناني الحلال والحرام تشددنا واذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا انتهى والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين وحسبنا الله ونعم الوكيل * نعم المولى ونعم النصير وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين —

تم طبع هذه الرسالة المباركة في تاسع شهر رمضان من شهور سنة (١٣١٦) من هجرة سيد الانس والجان صلى الله عليه وسلم ما تعاقب الملوان —

